

فالصواب فعدل عشر من الغنم ببيع اى سواها به وهو  
محمول على انه كان بحسب قيمته باليومين ولا يخالف هذا قاعدة  
الاخذية من اقامة بغير مقام سمع شيئا لانه الغالب في قيمة  
الشيء والابل المعتدلة وهذا موضع الترجمة على ما اعني  
**قد يفتح النون** وتشديد الدال المهملة اى هرب وشرد **منها**  
**يعبر** ويطبقه **واعياهم** اى يحجزهم **وكان في القوم خير**  
**تسيرة** اى قليلة **فاقوى** اى مال وقصد **يرجل منهم اليه**  
**تسيرة** اى فرما به **فحسبه الله** اى بذلك السهم **ثم قال صلى الله عليه**  
**وسلم ان لغيره الهباء** اى الابل **او يد جمع** اى باليد **وكسر** **الموحدة**  
**المخيفة** اى نوافر وشوار **كاو يد الوحي** **فما علمكم منها**  
**فانصفوا به هكذا** اى ارضوه بالسهم كالصيد **قال عتبة بن رافع**  
**وقال جدي رافع بن خديج انا نرجوا او قال تخاف العذر وعلم**  
**وليسنت مدي** وادى ذرع الكشمير والاصيل وليس معنا  
مدي والحوى والمستمل وليس لنا مدي وهو بضم الميم وبال دال  
المهملة يقصرون ومنون جمع مديه مثل الميم سكنى وان استعملنا  
السيوف في الذابح تكلد ويجز عند لقا العدا وعن المقابلة **بها**  
**انذرت بالقتل** **ولسلم** **فندكى بالليط** **ببسر** **اللام** **وسكون** **المناة**  
**التجنية** **وبالطا** **المهلة** **قطع العصب** **او قسوة** **قال عليه السلام**  
**ما نزل الله اى صفة بكثرة وهو شبيهة بجري الماني النهو وكلمة**  
**ما موصولة مبتدأ والخبر فكلوه او شرطية والفاجواب الشرط وقال**  
**اليرماوى كالزركشى وزوي بالزاي حلاه القاضى عياض هو غريب**  
**قاله في المصابيح وهذا تحريف في النقل فان القاضى قاله في المسارف**  
**ووقع للاصيل في كتاب الصيد انقر بالزاي وليس بشى والصواب**  
**مالغيره**

مالغيره انضوي بالزاي كافي ساير المواضع فالقاضي انما حكى هذا عن الاصيل  
في كتاب الصيد لاني المكان الذي نحن فيه وهو كتاب الشركة وكلام  
الزركشى ظاهر في روايته في هذا المحل الخاص وهو تحريف بلا شك انتهى  
**وذكر اسم الله عليه فكلوه** هذا عيشك به من اشراط التسمية عند  
الذبح وهم المالكية والحنفية فانه علق الاذن في الاكل بمجموع امرين  
والمعلق على شئيين ينتفي بان تنف احديهما واجاب احصاها الشا  
بان هذا الفعاض يحد بك عايشة رضى الله عنها ان فوما قالوا ان قومك  
يا توننا بالبحم لا ندرى اذكروا اسم الله عليه اولا فقال سمو انتم واكلوا  
فهو يحول على الاستحباب وبقيته مباح ذلك تاتي ان شاء الله تعالى  
في كتاب الصيد والذبايح قال العلامة ليدل لما مر في ان قلت  
الضير من قوله فكلوه لا يعود على ما لا نه عبارة عن آية التذكية  
وهي لا يؤكل نعلها ذابعد واجاب بان يعود على المذكي فهو من الكلام  
لان انما الالة للدم بدل على شئ من ضروره وهو المذكي ولكن لا بد من  
الربط بعود على جامن الجملة او ملاسها فيقدهم محذوف ملايشى فكلوا  
مذبوحة او يقدر ذلك الى ما ولكنه محذوف فالتقدير مذبوحة ما انتم اللدم  
وذكر اسم الله عليه فكلوه فان قلت يلزم عدم الاوتيا اجنبيا واجاب  
بان الربط حاصل وذلك انما تقدر الترتيب هكذا ما انزل الله وكر اسم الله  
عليه على مذكاة فكلوا فالضير عائد على شئيين فحصل الربط وقد قال  
الكسائي وتبعه ابن مالك في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون  
ازواجهم يتربصن ان الذين صبتا ويرتصن الخبر والاصل يتربصن  
ازواجهم حتى بالضير مكان الازواج لتقدير ذكرهن فاستغ ذكر الضير  
لان النون لا تنافي تكونها ضير ويجوز الربط بالضير القائم مقام الظاهر  
المضاف الى الضير وهذا امثل سميكتنا **ليس التسن والتطير** قال

مضافا